

اليد بعد ان يجد مضيق للول بهذه الامثلة امثلة المال الضارة فيها
تختلف لزفر والش فني تخلاف وبن علي عزمي او معسر
او مغلط خلافا لغيره او جاحد عليه بنيت او علم باض فاجيب
الزكوة في هذه الاموال ولا يبقى للتجارة ما اشتبهه طبع
قوى صدمته لم لا يصير للتجارة وان نواه طحال يعمل ما لم يبعه لانه
بعد البيع ايضا لا يصير للتجارة وانما الصابير لها مندان كان
من جنس ما يجب فيه الزكوة ولا اشتبه لها كان طحال
ماعد للتجارتين والسوايح اما تجب فيها الزكوة بنيت التجارة
لم يجرى النية انما تصير اذا او جدت زمان مد وشكيب
الملك حتى لو نوا التجارة بعد الزكوة لا ما ورثه ولما
طحا اذ لانه ان يكون سبب الملك اختياريا وما ملكه بغيره
او وصية او نكاح او صلح عن فود ولو اوصى طحال لها
عن ربه يوسف لا عند صهر وذلك ان السبب لطلب
ان يكون شري عند ربه يوسف طحا فالحمد وتبيل الخلاف
على عكسه ولا اداء الا نية فرنت به او يعزل قدر ما وجب
ومضد فم بكل الما لم يمت مسقط زكوة المؤدى باب
زكوة الاموال منساب الابل جنس البقر كمنون والغنم اربعون

Handwritten marginal notes in Arabic script on the right side of the page, providing commentary or additional rulings related to the main text.

سائمة وفي كل خمس سن الابل تحت او عرب تحت جمع
يخفق وهو الذي تولد من العرق والعجم منسوب الي تحت
نصر والعرب جمع عربى شاه ثم في خمس وعشرين بنت في
هي التي تمت طحاسة وطعنت في الثانية ثم في ستا كمنون
بنت لبيون هي التي تمت لها سنات وطعنت في الثانية
ثم في ست واربعين حقة هي التي تمت لها ثمان سنين
وطعنت في الرابعة ثم في احدى وستين جدعة هي التي تمت
اربع سنين وطعنت في الخامسة ثم في ست وسبعين
بينما لبيون ثم في احدى وسبعين حضان الى ثمانية وعشرين
ثم في ثمان سنين ثم في ثمانية وعشرين بنت فاض حقتا
ثم في ثمانية وعشرين بنت حقتا ثم ثمان سنين فحقى كل حقتا
ثم في حدة عشرين بنت فاض ثم في ست وثلثين بنت
ليون ثم في ثمانية وست وسبعين اربع حقتا الى ثمان م
ثم ثمان سنين ابا كما في الثلثين التي بعد المائة والثلثين
يعني ثمان سنين فاضل ما ذكر بعد المائة والثلثين
حتى تجب في كل خمسين حقة وفي الثلثين ابرا او جاحد شبيخ
هو الذي لم عليه الحول او سبعة ثم في اربعين سن هو الذي

Handwritten marginal notes in Arabic script on the left side of the page, providing commentary or additional rulings related to the main text.